

## تقييم تطور حوكمة الشركات في ظل الاقتصاد المتحول

### دراسة النموذج الليبي

\*د. مجدي عبد اللطيف عبدو

#### ■ الملخص:

هذه الدراسة تحلل الارتباط الوثيق بين حوكمة الشركات وسياسات الاقتصاد المتحول المتبناة من قبل الدولة، حيث أن نظام حوكمة الشركات بالدولة يتطور إلى حد كبير بتطور مثل هذه السياسات، فباستقراء أهم التطورات الاقتصادية وإسقاطها على مراحل التحول الاقتصادي الذي يمكن أن تطرأ على الدولة - وهي بصدد توجهها إلى الاقتصاد الحر وتخليها عن مبادئ الاقتصاد الموجه - خلصت الدراسة إلى أن ليبيا في الوقت الراهن لا زالت في ظل مرحلة تسمى مرحلة العلاقات متجهة إلى مرحلة اقتصاد السوق بخطوات بطيئة جداً، وذلك يعزى لأسباب ترجع إلى غياب نظام قانوني يدعم اقتصاد السوق وغياب نظام مصرفي متطور وسوق مال فعال، وغياب هيكل اقتصادي ومؤسسات مهمة داعمة للمرحلة التحولية.

#### ■ المقدمة:

مصطلح نظام الاقتصاد المتحول يرتبط أساساً بالفترة عندما تسعى الدولة إلى الانتقال باقتصادها من اقتصاد موجه إلى اقتصاد السوق، فيطلق الاقتصاديون على هذه الفترة الانتقالية بالاقتصاد المتحول. في هذه المرحلة التحولية تتبنى الدولة سياسات وقوانين معينة لتساعدها في عملية التحول، ولتنفيذ هذه السياسات والقوانين غالباً ما تقوم الدولة بتأسيس مؤسسات داعمة للتحول الاقتصادي (مثل هيئة للخصخصة ومركز حوكمة ومراكز دراسات اقتصادية تعنى بالتحول الاقتصادي...إلخ). ومن الجدير الإشارة

## تقييم تطور حوكمة الشركات في ظل الاقتصاد المتحول

إلى أن سياسات التحول الاقتصادي تبنت من قبل العديد من الدول الاشتراكية، على سبيل المثال في آسيا سياسات التحول الاقتصادي بدأت في نهاية السبعينيات وفي أوروبا الشرقية بدأت في نهاية الثمانينيات. (Lavigne, 1999).

في حقيقة الأمر أن نظام حوكمة الشركات بالدولة يتطور إلى حد كبير بتطور السياسات الاقتصادية، فكلما تطور اقتصاد الدولة تطورت معه قواعد حوكمة الشركات. على سبيل المثال، ثم إثبات أن قواعد حوكمة الشركات الفعالة تستطيع أن تخلق رأسمال كبير يخدم اقتصاد الدولة (Laporta, 1999). أيضا القواعد الفعالة للحكومة تساهم في زيادة عدد الشركات المسجلة في سوق المال، وتسهم بالتالي في زيادة الفاعلية الاقتصادية للدولة، باعتبار أن قواعد الحوكمة الرشيدة غالبا ما تغري المدخرين للاستثمار في الشركات التي تتبنى قواعد فعالة لحوكمة الشركات (Laporta, 2000)، كما أن هناك دراسة أثبتت أن الفشل في توفير قواعد لحماية المستثمرين تؤدي إلى إضعاف وظائف سوق المال بالدولة، وتؤثر سلبا في نموها الاقتصادي (Raja and Rathinam, 2010).

بالرغم مما سبق نجد أن الدولة الليبية لم تعر أي اهتمام لموضوع حوكمة الشركات، وذلك يرجع إلى أن مبادئ الاقتصاد الحر لا زالت غير متبناة بشكل واضح في ليبيا، وأن المعايير المتبناة في الاقتصاد الليبي لا زالت تميل إلى النظام الاشتراكي الذي يسعى إلى دعم القطاع العام على حساب القطاع الخاص، في حين إن نظام الحوكمة بالشركات يتأسس على فكرة القطاع الخاص.

من المعروف أن القوانين الاقتصادية إما أن تسعى إلى تحقيق فاعلية اقتصادية أو تحقيق عدالة اجتماعية، بمعنى أن القانون ذا الطابع الاقتصادي إما أن يحقق قيمة وإضافة إلى اقتصاد الدولة (هدف اقتصادي - فاعلية اقتصادية) أو يسعى إلى إقامة توازنات اجتماعية على مستوى المؤسسة الاقتصادية الواحدة أو على مستوى اقتصاد الدولة بشكل عام، كتلك المتعلقة بتوفير حمايات لفئة معينة كأقلية المساهمين أو الدائنين. حيث إنه من السياسات التشريعية توفير الحماية للأزمة للفئات الضعيفة وصولا إلى تحقيق العدالة لهم، فهذه التوازنات تحقق العدالة أو المساواة بين الأشخاص المستهدفين من القانون (هدف اجتماعي). أيضا وجب التنويه إلى أن القانون الاقتصادي ما هو إلا إنعكاس لواقع وسياسات اقتصادية ما، فكلما تطور هذا الواقع أو تطورت هذه السياسات

كلما كانت الحاجة ملحة لتطوير القانون لكي يتناغم مع هذا الواقع الجديد أو هذه السياسات الحديثة. عليه هذه الدراسة تسلط الضوء على تطور حوكمة الشركات في ظل الاقتصاد المتحول في ليبيا، وتفترض أن حوكمة الشركات في ليبيا لم تواكب سياسات التحول الاقتصادي المتبناة من قبل الدولة منذ بداية الألفية الثانية، بل على العكس إن قواعدها لا زالت تعكس حالة من الجمود من المفاهيم المستهلكة والقديمة. بمعنى آخر إن حوكمة الشركات في ليبيا لم تعكس مفاهيم الإصلاح الاقتصادي في الدولة وتبنيها لسياسات الاقتصاد المتحول.

هذه الدراسة تبنت منهج التحليل الاقتصادي للوصول إلى إثبات فرضية أن حوكمة الشركات لا زالت في مرحلة الولادة في ليبيا بسبب أن الاقتصاد الليبي لا زال معتمدا على القطاع العام وأن حوكمة الشركات في الوقت الحالي - كما يعرف في فقه حوكمة الشركات - قائمة على حوكمة علاقات وليست حوكمة المعايير بسبب أن الدولة لم يكتمل طور تبنيها لسياسات الاقتصاد المتحول بشكل كامل وواضح. أيضا يجب التنويه إلى أنه وبالرغم من أن هناك العديد من الدراسات المنشورة التي حاولت دراسة آليات حوكمة الشركات، إلا أنه يمكن القول بأن هذه الدراسة هي الوحيدة التي تربط حوكمة الشركات بسياسات التحول الاقتصادي في ليبيا. ولدراسة الإشكال والفرضية السابقتين يجب أن يتم التطرق إلى تحليل تطور حوكمة الشركات في ظل الاقتصاد المتحول طبقا للنظرية العامة (المبحث الأول)، ثم حوكمة الشركات في الاقتصاد المتحول في الواقع الليبي (المبحث الثاني).

#### ■ المبحث الأول :

##### ● حوكمة الشركات في الاقتصاد المتحول: النظرية العامة

العديد من الدول الاشتراكية راجعت سياساتها في فترة تاريخية معينة واعترفت بفشل مبادئ الاشتراكية كسياسات اقتصادية لخلق الفاعلية الاقتصادية، بالتالي فإن العديد من الدول الاشتراكية تبنت سياسات اقتصادية تتماشى مع اقتصاد السوق الحر. ففي الدول الاشتراكية في القارة الآسيوية بدأت سياسات التحول إلى الاقتصاد الحر في أواخر السبعينيات، هذه الإصلاحات بدأت في الدول الاشتراكية بالقارة الأوروبية في أواخر الثمانينيات - كما سبق التنويه عليه في المقدمة، وعلى الرغم من تخلي الدول الاشتراكية

الكبرى كروسيا والصين عن السياسات الاشتراكية الاقتصادية مبكرا إلا أن الوضع في ليبيا اختلف، حيث أن سياسات التحول إلى السوق الحر بدأت على استحياء مع بدايات الألفية الثانية. كنظرية عامة هناك ثلاث مراحل تمر بها أي دولة عندما تريد أن تنتقل إلى الاقتصاد الحر وهم: مرحلة البيروقراطية ومرحلة العلاقات والشبكات و أخيرا مرحلة الاقتصاد الحر، وكما سيأتي تفصيله في المطالب التالية:

### ■المطلب الأول:

#### ● مرحلة البيروقراطية

مرحلة البيروقراطية تأتي مباشرة بعد نهاية النظام الاقتصادي الموجه، ولذلك تتسم هذه المرحلة بأن إدارة الشركات فيها على شكل بناء هرمي بيروقراطي يخضع لقوة الإدارة المركزية بالدولة، في هذه المرحلة الدولة بمؤسساتها الاقتصادية مثل المصارف وصناديق الاستثمار وشركات القطاع العام لازالت تستخدم القواعد البيروقراطية المتبعة في النظام الاشتراكي، وبالتالي تكون هذه المؤسسات متأثرة - إلى حد كبير - بخصائص ومكونات خطة الإدارة المركزية التي كانت مفروضة في السابق من قبل الإدارة التنفيذية للدولة. كما أن ملكية القطاع العام للشركات هي الأصل في هذه المرحلة، هذا فضلا عن أن الدولة بمؤسساتها الاقتصادية لها حق الأفضلية والامتياز لإبرام العقود والصفقات مع المؤسسات الاقتصادية التي تملكها (Kroll, 2003) and Walters ) عليه فإن في هذه المرحلة تعد الحكومة - باعتبارها صاحبة النفوذ وقوة التحكم - بمثابة المرجعية الأساسية لمؤسسات الدولة الاقتصادية ورسم اقتصادها، الأمر الذي يؤثر سلبا على تطبيق المعايير الدولية المتعلقة بحوكمة الشركات (مثل تلك المتعلقة بمعايير الترشيحات لمناصب قيادية بالشركات) والمبادئ المحاسبية الدولية المتعارف عليها، هذا ناهيك عن أن برامج الخصخصة تواجه في هذه المرحلة العديد من العقبات حيث إن معظم البيروقراطيين يعارضون أي تحول نحو الاقتصاد الحر، كما أن أداء الأسواق المالية يكون هزيبا لعدم اهتمام الدولة بها بشكل جدي (Peng, 2000). ومع ذلك تظل الدولة في هذه المرحلة الانتقالية تحاول تقويض نظام الخطة المركزية والبيروقراطية بأدواتها وصولا إلى تنفيذ مبادئ اقتصاد السوق (Peng, 2000). لكن في ظل هذه المحاولات هناك مرحلة أخرى تولد لتكون وسيطة بين مرحلة البيروقراطية ومرحلة الاقتصاد الحر.

## ■ المطلب الثاني :

### ● مرحلة العلاقات

المرحلة الثانية هي مرحلة الشبكات أو العلاقات، والمرجع الأساسي لقوة التحكم والسيطرة على المؤسسات الاقتصادية مرتبط أساساً بالعلاقات والشبكات بدلاً من الدولة كسلطة مركزية (Woodruff, 2000) & McMillan. هذه المرحلة تعتبر مرحلة وسطية بين مرحلة البيروقراطية ومرحلة الاقتصاد الحر، وذلك باعتبار أن الدولة بمؤسستها التشريعية والتنفيذية تسعى خلالها جاهدة لاتخاذ الخطوات المطلوبة للانتقال من مرحلة البيروقراطية إلى مرحلة اقتصاد السوق، وبالتالي نجدها تقوم بصناعة سياسات تدريجية لتطوير الاقتصاد في إطاره المؤسسي والابتعاد قدر الإمكان عن التحكم البيروقراطي من قبلها، فتسعى الدولة جاهدة لإضعاف التحكم البيروقراطي قدر الإمكان لصالح قواعد الاقتصاد الحر (Williamson, 2006).

في إطار هذه المرحلة الانتقالية اللاعبون الأساسيون في الشركات العامة والمؤسسات الاقتصادية الأخرى يفتقدون شيئاً فشيئاً لقوتهم المنبثقة من الدولة، في ذات الوقت لا يوظفون معايير اقتصاد السوق كوسائل عمل وتشغيل بالمؤسسات الاقتصادية، الأمر الذي يدفعهم لإنشاء شبكة من العلاقات بهدف تطوير مؤسساتهم الاقتصادية وبذات الوقت تمكين أنفسهم من بسط السيطرة الفعلية على هذه المؤسسات. في هذه المرحلة يظهر ضعف عام لحماية المستثمرين خاصة الصغار منهم، ولاتوجد قواعد فاعلة لحمايتهم، باعتبار الاقتصاد في هذه الدولة غير مؤسس في إطار قانوني فعال ملزم للشركات كما سيأتي بيانه. أيضاً في هذه المرحلة لا يستطيع اللاعبون الأساسيون في الشركات سواء كانوا مساهمين أو أعضاء مجلس إدارة أو مدراء أن يستقربوا أي استثمارات إضافية لعدم ثقة الغير في نظام هذه الشركات، وأيضاً المستثمرون وأصحاب الأموال ليس لديهم الرغبة في الاستثمار في هذه الشركات، باعتبار أنها لا تمتثل إلى معايير دولية في إدارتها خاصة تلك المتعلقة بالحوكمة. فعلى سبيل المثال تعد هذه الشركات بمهمة ولا يمكن التوصل إلى قوائمها المالية لافتقارها لنظام الشفافية والكشف، بالتالي لا تكون محل ثقة لأي مستثمر بخلاف نظام السوق الحر الذي تتوفر فيه الثقة لتوفر المعلومات حول هذه الشركات. (Walters). (Kroll 2003) and. بالتالي يعتمد اللاعبون الأساسيون بالشركة على العلاقات

مع أصحاب المصالح (مثل الزبائن التقليديين، مزودي الخدمة، المصارف المملوكة للدولة) لتشغيل المؤسسات الاقتصادية العاملين بها كبديل عن وسائل الاقتصاد السوق الواردة أدناه.

### ■ المطلب الثالث:

#### ● مرحلة اقتصاد السوق

الأمر السابق مختلف تماما في مرحلة اقتصاد السوق حيث يتوفر الإطار المؤسسي للاقتصاد، لوجود حزمة كبيرة من القواعد القانونية المثلى؛ ولأن عناصر الإلزام القانونية تكون أكثر فاعلية، الأمر الذي يقود أصحاب القرار بهذه المؤسسات إلى الدخول في علاقات اقتصادية مع أشخاص ومستثمرين غير معروفين لهم باعتبار أن الدولة تنظم العلاقة مع هؤلاء المستثمرين بطريقة فعالة طبقا لمعايير وقواعد قانونية ملزمة. في هذه المرحلة أيضا سوق المال والمصارف يعدان أكثر تطورا لتبنيهما معايير عالمية للتشغيل (محاسبية وحوكمة وفنية)، والتدفقات النقدية يمكن الحصول عليها بسهولة لانحسار عيوب مرحلة العلاقات بشكل كبير.

فعدم الفاعلية الاقتصادية والفساد واللاعدالة الاجتماعية والفوضى تختفي إلى حد كبير في مرحلة الاقتصاد الحر، حيث يبنى الاستثمار على نظام قانوني يتميز بالاستقلالية عن الدولة، ويحقق للشركات تحصيل مواردها من السوق، ويوفر لأصحاب المصالح القدرة على استعمال قوة التحكم المنبثقة من السوق نفسه بدلا من الدولة (كمرحلة البيروقراطية) أو العلاقات (كمرحلة العلاقات). في حقيقة الأمر يتصف هذا الاقتصاد الحر بالعديد من الصفات أهمها ما يلي: (Peng, 2000)

● الملكية الخاصة: حيث إنه في اقتصاد السوق الملكية للمؤسسات الاقتصادية تعتبر في معظمها ملكية خاصة، وبالتالي فإن الملاك يستطيعون بسهولة الولوج في عقود ملزمة لشراء أو بيع ملكيتهم تحت حماية فاعلة من قبل القوانين الاقتصادية المفروضة من قبل الدولة.

● حرية الاختيار: الملاك أحرار في إنتاج وبيع وشراء البضائع والخدمات والأصول في سوق يتميز بالمنافسة ويحكمه قانون الطلب والعرض.

● المنافسة: الضغوطات الاقتصادية المتولدة عن المنافسة تجعل الأسعار مناسبة للجميع، فالتجار في مثل هذا السوق يسعون لتحقيق رضا المجتمع من حيث جودة المنتجات

التي ينتجونها أو الخدمات التي يقدمونها. أيضا قانون الطلب والعرض هو الحاكم في هذا السوق، فكلما زاد الطلب على الخدمة أو السلعة كلما زاد سعر السلعة أو الخدمة والعكس صحيح. بالتالي فإن التجار يسعون دائما إلى تحسين جودة الخدمة أو السلعة للحفاظ على أرباحهم، فلو لم يتحقق هذا المبتغى كان وجودهم بالسوق مهددا باعتبار أن اقتصاد السوق قائم على المنافسة. أيضا قواعد المنافسة في السوق يخضع لها العاملون والمستهلكون على السواء، بمعنى أن العاملين الذين يعملون بفاعلية تتماشى مع قواعد المنافسة هم فقط من يستطيعون الحفاظ على أعمالهم، والآخرين الذين لا يتمتعون بروح الإبداع و الابتكار أو حتى الإنتاجية التي ترضي الملاك قد لا يستطيعون الاستمرار في وظائفهم أو على الأقل لا يتمكنون من الحصول على وظائف عالية الأجر. أيضا المستهلكون دائما ما نجدهم يسعون للحصول على أفضل خدمة أو سلعة بأقل التكاليف الأمر الذي يؤثر إيجابا على فاعلية السوق، وذلك لأن التجار يسعون جاهدين للوصول إلى رضا المستهلكين بتوفيرهم السلع والخدمات بأفضل جودة وبأقل أسعار.

- نظام السوق والأسعار: اقتصاد السوق يعتمد على السوق الفعال في بيع السلع والخدمات، بالتالي فإن في مثل هذا الاقتصاد يمتلك الكل - سواء البائعين أو المشترين للخدمات والسلع - معلومات وامتيازات متساوية تتعلق بالسوق، وقانون الطلب والعرض هو الفيصل.
- محدودية تدخل الدولة: دور الحكومة فقط يتمحور في التأكد من أن السوق مفتوح للجميع ويعمل بفاعلية، بالتالي يقع على عاتق الدولة مسؤولية حماية السوق من بعض الممارسات غير الشرعية، مثل الاحتكار من قبل التجار، كما يقع على عاتقها حماية صغار التجار وتوفير الخدمات والسلع لجميع المواطنين بدون استثناء عن طريق القطاع الخاص.
- الأجور والمرتبات: في هذا النظام لا يوجد نظام وطني موحد للأجور والمرتبات بل على العكس أن الأجور و المرتبات تخضع لآلية المفاوضات بين العامل والإدارة.

## ■ المبحث الثاني:

### ● لحوكمة الشركات في الاقتصاد المتحول: الواقع الليبي

ليبيا تبنت مبادئ الاقتصاد الموجه بشكل واضح منذ التغيير السياسي الذي طرأ في 1969م وطيلة العقود الثلاثة التالية، فطيلة هذه الفترة لم يهتم بموضوع حوكمة الشركات بشكل عملي بل جل اهتمام الدولة كان منصبا أساسا على تنفيذ الخطط المركزية. من الجدير القول إنه بعد قرابة ثلاثين سنة من تبني نظام الخطة المركزية بالدولة اتجهت الأخيرة في بداية الألفية الثانية إلى تبني نظام إصلاح اقتصادي شامل عن طريق تشجيع الاستثمارات وتبني أنظمة خصخصة لشركات القطاع العام بشكل أشمل خاصة بعد فشل برامج الخصخصة المتبناة في الثمانينيات والتسعينيات، تحديدا في سنة 2000م تم إنشاء أول مؤسسة تعنى برسم وتنفيذ سياسات الخصخصة، فتم إنشاء الهيئة العامة للخصخصة بقرار رقم 198 لسنة 2000م، وأخذت الدولة بعد ذلك تعمل «على استحياء» على خصخصة الشركات العامة، أيضا أسست الدولة في سنة 2006م سوق المال الليبي بقرار رقم 134 لسنة 2006. بالتالي يمكن القول بأنها بدأت بالتخلي عن سياسات الاقتصاد الموجه في بدايات الألفية الثانية ليتحول اقتصادها إلى اقتصاد متحول.

باستقراء أهم التطورات الاقتصادية وإسقاطها على مراحل التحول الاقتصادي الذي يمكن أن تطرأ على الدولة وهي بصدد توجيهها إلى الاقتصاد الحر وتخليها عن مبادئ الاقتصاد الموجه - نجد أن ليبيا في الوقت الراهن لا زالت في ظل مرحلة العلاقات والتي لم يكتمل طورها بعد، بالتالي فإن هناك العديد من الإجراءات والسياسات والقوانين التي يجب أن يتم تبنيها للوصول إلى مرحلة الاقتصاد الحر مروراً بمرحلة العلاقات. ولا شك في أن هذه العملية الانتقالية لها تأثير مباشر على شكل حوكمة الشركات في ليبيا، وتحليل ذلك في المطالب التالية:

## ■ المطالب الأول:

### ● غياب نظام قانوني يدعم اقتصاد السوق

التحول إلى نظام السوق يتطلب أمرين: أولهما إضعاف الإطار المؤسسي والقانوني الذي يدعم البيروقراطية في الدولة وسلطة الإدارة المركزية على المؤسسات الاقتصادية، وثانيهما دعم الإطار المؤسسي والقانوني لاقتصاد السوق. هذا الأمر يمكن أن يتحقق عن طريق مجموعة من الأمور تتمثل في إصدار مجموعة من القوانين الجديدة تتماشى مع

الاقتصاد الحر وتعديل قوانين قائمة لا تتماشى مع منظومة الاقتصاد الحر، هذا فضلا عن أن الدولة - قبل ذلك - يجب أن تتبنى سياسات واضحة للتوجه نحو الاقتصاد الحر. من استقراء واقع الخصخصة نجد أن ليبيا قامت بإصدار العديد من القوانين التي أضعفت سلطة الدولة على الشركات، فثبتت ابتداء نظاما لخصخصة بعض شركات القطاع العام، إلا أن هذه الخصخصة لم تكن بشكل جدي وفعال، حيث إن الدولة لم تقم إلا بخصخصة المشاريع المتعثرة، كما أن قرارات الخصخصة لم تنفذ بالشكل المطلوب كما سيأتي بيانه، بالتالي نجد أن الدولة في الوقت الراهن لا زالت تمتلك عددا كبيرا من شركات القطاع العام في العديد من القطاعات، وبالرغم من افتقار الدولة إلى وجود قاعدة بيانات منشورة بخصوص حجم ملكيتها إلا إنها - كواقع حال - لازالت تمتلك جل الشركات التشغيلية للقطاعات الاستراتيجية مثل تلك المتعلقة بقطاع الكهرباء وقطاع الاستثمار وقطاع الاتصالات وقطاع المصارف وقطاع الخطوط الجوية وقطاع المواصلات (مثل المطارات والموانئ). عليه في ظل سيطرة الدولة على هذه القطاعات الاستراتيجية لا يمكن الحديث عن اقتصاد السوق إلا بتنفيذ سياسات وقوانين معينة تلزم هذه المؤسسات الاقتصادية لوضعها تحت إطار الخصخصة. بالإضافة إلى قوانين الخصخصة التي صدرت في فترات تاريخية معينة والتي جلها كانت ردة فعل لأزمات اقتصادية معينة، فإن الدولة في سنة 2010م أصدرت حزمة من القوانين وهي بصدد التخلي عن النظام البيروقراطي والتخلي بنظام السوق الحر، فأصدرت السلطة التشريعية قوانين تزيل العوائق من أمام اقتصاد السوق الحر، متمثلة في حزمة من التشريعات، سهلت إنشاء منظومة القطاع الخاص في ليبيا. فكما هو معلوم صدر قانون النشاط الاقتصادي رقم 23 لسنة 2010م وقانون علاقات العمل رقم 12 لسنة 2010م وقانون ضريبة الدخل رقم 7 لسنة 2010م وقانون الجمارك وقانون التأمين وقانون ضريبة الدمغة وقانون سوق المال وقانون تسجيع الاستثمار... الخ.

وبالرغم من أن توجه الدولة نحو الاقتصاد الحر من الممكن أن يكون مع بداية الألفية الثانية كما سبق الإشارة، إلا إن الكثير من القوانين الداعمة لمبادئ الاقتصاد الحر جاءت متأخرة (في 2010م) كتلك المتعلقة بقوانين المنافسة، وقوانين سوق المال، هذا فضلا عن غياب الكثير من القوانين التي تدعم الاقتصاد الحر، مثل قوانين التجارة الإلكترونية وقوانين التجارة الدولية وقوانين حماية البيانات الشخصية وقوانين حرية الملكية وقوانين حرية التجارة للأجانب. ناهيك عن أن الكثير من الأنظمة القانونية المقومة للاقتصاد الحر لازالت

قاصرة عن دعم اقتصاد السوق، على سبيل المثال تلك المتعلقة بحماية أقلية المساهمين واتحاد الشركات والاستحواذ والمنافسة والملكية الفكرية وبراءة الاختراع، فالقواعد القانونية التي تنظم هذه الموضوعات لا زالت تعكس أفكاراً قديمة نظمت في الحقبة الاشتراكية ولا تتماشى مع مبادئ الاقتصاد الحر، بالتالي تعد الحاجة ملحة لسن قواعد قانونية تتسجم مع الاقتصاد الحر وإنشاء منظومة متكاملة للقوانين الرأسمالية. هذا فضلاً عن أنه وبعد التغيير السياسي الذي طرأ في 2011م يلاحظ بأن السلطة التشريعية لم تشرع أي قوانين تتسجم مع الاقتصاد الحر، فلا زالت الكثير من القوانين التي تدعم المبادئ الاشتراكية (كتلك المتعلقة بالإيجار وتحريم ملكية الأجانب للعقارات و تقييد ملكية الأجنبي للشركات... إلخ) نافذة، استثناء من ذلك السلطة التشريعية في 2011م قامت بإلغاء العديد من القوانين التي تحد من ملكية الأفراد. على سبيل المثال في 2011 المجلس الوطني الانتقالي (السلطة التشريعية آنذاك) ألغى العديد من القوانين الاشتراكية والتي تتصادم مع مبادئ الرأسمالية، فتم إلغاء قانون رقم 38 لسنة 1977 وقانون رقم 4 لسنة 1978 وقانون رقم 7 لسنة 1986 الذين قيدوا حرية الملكية العقارية.

مع وجود هذا القصور التشريعي وعدم التوجه الواضح من قبل الدولة نحو الاقتصاد الحر، نجد أن العلاقات التجارية والاستثمارية في ليبيا لا تقوم أساساً على نظام مؤسسي يدعم الهدف الأساسي من إنشاء الشركات وهو تحقيق أقصى ربح ممكن، بل على العكس من ذلك نجد أن المسؤولين بالشركات يبحثون على سبل بديلة لتعزيز دور الشركة في المنظومة الاقتصادية للدولة، ومن ثم غالباً ما تسعى الإدارة بالشركات إلى تأسيس قواعد خاصة بها تلبي احتياجاتها بدلاً من السعي إلى اعتماد أنظمة حوكمة الشركات التي تقوم أساساً على معايير حوكمية ومحاسبية متعارف عليها دولياً كتلك المتعلقة بحماية صغار التجار والشفافية والكشف. بالتالي حوكمة الشركات في ليبيا لازالت تتصف بأنها قائمة على العلاقات الشخصية والروابط الاجتماعية أكثر منها حوكمة معايير.

#### ■ المطلب الثاني:

#### ● غياب نظام مصرفي متطور وسوق مال فعال

في العالم يوجد نوعان من الأنظمة المالية: الأول نظام قائم على السوق (كالنموذج الأمريكي والبريطاني) والآخر نظام قائم على المصارف (كالنموذج الياباني والألماني)،

تصنيف هذين النظامين قائم على عدة معايير التي تفصيلها يخرج عن نطاق بحث هذه الدراسة وأهمها ما يلي: (1) حجم وتأثير كلا من المصارف وسوق الأوراق المالية في اقتصاد الدولة، (2) حجم الدعم المالي الخارجي (خارج الشركة) من قبل المصارف وسوق المال، (3) مجموع المساهمات المملوكة من قبل المصارف، (4) دور المصارف في إدارة الشركات (Levine 2002).

وتجدر الإشارة إلى أن هناك العديد من الدراسات التي أشارت إلى أن فاعلية آليات الرقابة الخارجية (رقابة من خارج الشركة) لهذين النظامين مرتبطة ارتباطا كليا بهيكل ملكيتها (Shleife & Vishny 1986)، ففي الدول المتبعة للنظام القائم على السوق نجدها تتصف بوجود عدد كبير من الشركات المسجلة في سوق المال، وملكية الشركات فيها ملكية موزعة بين صغار المساهمين بحيث أنه في أغلب الشركات لا يوجد مساهم يملك حصة كبيرة تمكنه من فرض السيطرة على الشركة، كما أن المعايير المتعلقة بالشفافية والكشف تعد معايير متطورة جدا، وسوق رأس المال يعد فعال وغير جامد، ومعاملات الاستحواذ والاتحاد للشركات تعتبر نشطة، كما أن أقلية المساهمين يتمتعون بحماية فعالة (Thako and Boot 1997).

في مثل هذا النظام سوق المال كفيل بدعم حوكمة الشركات عن طريق تسهيل آليات الرقابة الحوكمية على الشركات. على سبيل المثال آلية الاستحواذ من الممكن أن توظف كألية للرقابة على الشركة عندما تكون الرقابة الداخلية على إدارة الشركة غير فعالة (كرقابة المساهمين عن طريق الجمعية العمومية) (Weisbach 1993). فعندما يكون أداء إدارة الشركة سيئا فإن أسعار أسهم الشركة تنخفض عن أسعار السوق، فتكون الشركة عرضة للاستحواذ من قبل المستثمرين الآخرين وذلك باعتبار سعر أسهمها نقص عن سعر السوق (Morck 1988, Shleifer and Vishny). وبالتالي فإن آلية الاستحواذ كأداة خارجية قادرة على تصحيح الأداء السيء للإدارة تتحقق بطريقتين: الأولى باعتبار أن تهديد الاستحواذ على الشركة يساهم في تحسين أداء الإدارة خوفا من الاستحواذ، والثانية لو لم يتم تحسين أداء الإدارة وانخفض سعر أسهم الشركة وتم بالفعل الاستحواذ عليها فإن الإدارة الجديدة المستحوذة على الشركة سوف تسعى لتحسين أدائها خوفا من الاستحواذ الناتج عن استمرار انخفاض أسعار أسهم الشركة.

بالمقابل، في الدول التي تتبنى النظام المالي القائم على المصارف فإنه بدلا من سوق المال نجد أن نظامها المالي غالبا ما يتصف بالفاعلية وملكية الشركات فيها تكون ملكية مركزة في يد أغلبية المساهمين، كما أن الأنصبة الكبرى في الشركات تمتلك غالبا من قبل المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، الذين يعدون عادة أكثر نشاطا وحافزا للتحكم بهذه الشركات. (Roe 1993) في مثل هذه الأنظمة عندما يكون الحق في التحكم بالشركة في يد أغلبية المساهمين، بالتالي الاستحواذ العدائي hostile takeovers يكون نادرا جدا (Franks and Mayer 1998)، بسبب أن الاستحواذ العدائي يقوم على فرضية عندما يكون أداء إدارة الشركة سيئا فإن سعر السهم ينخفض نتيجة لذلك. هذه الفرضية لا تنطبق في حالة الملكية المركزة، باعتبار أن من يملك أغلبية الأسهم يملك حافزا على فرض رقابة فعالة على إدارة الشركة، ومن ثم فإن الملكية المركزة نفسها تكون حصانة أمام أي استحواذ عدائي (Sinha 2004).

مع ذلك تكون لآليات الرقابة الخارجية على الشركة غير متعلقة بالاستحواذ أكثر حظا في التطبيق وتلعب دورا مهما كسياسة للرقابة الخارجية (Franks and Mayer 1998)، ومن أهم هذه الآليات هي رقابة دائني الشركة على الشركة. طبقا للدراسة المنشورة من قبل شريف و فيشني فإن الدائنين الكبار مثلهم مثل أغلبية المساهمين لديهم استثمار كبير بالشركة، وبالتالي لديهم حافز قوي للرقابة على إدارة الشركة، بالإضافة أن كبار الدائنين قد تكون لديهم حقوق تمكنهم من التحكم بالشركة عن طريق تقديم نصائح مالية للشركة المقترضة مثلا أو تحويل القرض إلى أسهم أو التصرف نيابة عن المستثمرين والمساهمين في الجمعية العمومية (Shleifer and Vishny 1986). بمعنى آخر فإن القرض كآلية حوكمة يعطي حق الرقابة الخارجية على الإدارة بالشركة ويمكن المقرض من التدخل في شؤون الإدارة لتصحيح أخطائها حماية لأمواله. وفي التطبيق العملي الإدارة التي يضعف أداؤها وتعرض فرص تطوير استراتيجياتها لتحسين أدائها طبقا لتعليمات المقرض والذي كثيرا ما يكون مصرفا أو مؤسسة مالية فإن الأخير غالبا - وبحكم عقد القرض - يقوم بمطالبة المقرض بترجيع القرض بالإضافة إلى مطالبته بتعويضات.

من الجدير الإشارة إلى أن النظام المالي الليبي - مثل أي دولة اقتصاد متحول - يسيطر عليه القطاع المصرفي والذي بدوره يتكون في مجمله من مجموعة من المصارف المملوكة للدولة، مع ملاحظة أن مساهمة القطاع المصرفي في اقتصاد الدولة لازالت

محدود جدا. فالمصارف في الوقت الراهن تعتبر مصادر تمويل غير معتبرة، خاصة في ظل أزمة السيولة الراهنة. أيضا المؤسسات المالية الأخرى كشركات التمويل وصندوق الضمان وشركات التأمين لها دور محدود جدا في دعم الاقتصاد الليبي مثلها مثل السوق المالي الليبي الذي يعد سوقا قزميا غير فعال.

وبخصوص الرقابة الخارجية، من الملاحظ أيضا أن العلاقة الرقابية من قبل المصارف على الشركات المقترضة ليست فعالة، كان من المفترض على المصارف في ليبيا - كعمول أساسي للشركات - أن يكون لها دور أساسي في الرقابة على الشركات التي تمويلها انسجاما مع قواعد الحوكمة السابق الإشارة لها، فالنظام المالي الليبي الخاص بالشركات لم يتبن النظام الانجلوساكسوني لحوكمة الشركات والذي يتصف بتوفير حماية فعالة للمستثمرين ولم يتبن النموذج الألماني و الياباني والذي طور النظام المصرفي بطريقة تمكن المصارف من فرض رقابة فعالة على أداء إدارة الشركات المقترضة. بدلا من ذلك فإن المصارف الليبية - وبالرغم من أنها الممول الأساسي للشركات ومن أن العلاقة بينها وبين هذه الشركات قوية جدا - لم تلعب دورا في فرض رقابة على الشركات بشكل فعال. ولعل ذلك يرجع إلى أن تمويل المصارف في ليبيا للشركات لا يشكل إلا حصة بسيطة من إيراداتها، وعليه فإن المصارف لا تملك الحافز الكافي للرقابة على الشركات المقترضة (Berglyf 1995). بالإضافة إلى أن سبل التمويل في ليبيا انحرفت عن تطبيق معايير وقواعد دولية حيث إن منح هذه القروض تستند أساسا على العلاقات الشخصية بدلا من معايير حوكمة الشركات. فالشركات غالبا ما تلجأ إلى مصادر تمويل من المستثمرين الذين تربطها بهم علاقة شخصية. فالقواعد القانونية المنظمة لعمل المصارف في ليبيا لم تفرض على المصارف بأن تقوم بممارسة دورها الرقابي على المقترضين كإلزام المقترض بالكشف عن بعض المعلومات للمصرف المقرض (كتلك المتعلقة بالوضع المالي للشركة المقترضة أو معاملات التي قد تشكل تضارب مصالح) ، أيضا القوانين التي تنظم عمل المصارف كقانون رقم 1 لسنة 2005م بشأن المصارف لم تمنح المصارف العاملة في ليبيا الحق في مراجعة المعاملات والصفقات المبرمة من قبل الشركة المقترضة مع الغير أو المصارف المقترضة الأخرى. لا يخفى أن مثل هذه القواعد والتي تم اعتمادها في العديد من الدول ذات الاقتصاد المتحول مثل الصين (Chen) 2005) تستطيع أن تدعم الرقابة الخارجية من قبل المصرف المقرض عن طريق ترشيد تصرفات إدارة الشركة المقترضة.

خاصة وأن مثل هذا النوع من الرقابة الخارجية من الممكن أن يقلل من تكاليف الرقابة على أداء الشركة (والتي تعد أصيلا هنا طبقا لنظرية الوكالة)، حيث إن المقرض (والذي يعد الوكيل هنا في نظرية الوكالة) سيوكل إليه عبء الصرف على تنفيذ آلية الرقابة.

من الجدير بالذكر أن الدولة تبنت نوعا آخر من الرقابة الخارجية على إدارة الشركات العامة المملوكة بشكل تام للدولة أو بشكل جزئي (لا يقل عن 25 ٪ من أسهمها مملوكة للدولة)، فطبقا لقانون رقم 19 لسنة 2013 م المتعلق بديوان المحاسبة نجد الأخير منح سلطة الرقابة على إدارات الشركات التي تملك الدولة الليبية نسبة 25 ٪ من أسهمها أو تلك التي أخذت سلفا أو هبات من الدولة في حالة أن عقد القرض نص على أن الديوان له السلطة للرقابة على الشركة المقترضة. من المهم الإشارة إلى أن نطاق هذه الرقابة تخرج من دائرة حوكمة الشركات والقانون الخاص ليدخل في دائرة القانون العام والقوانين المالية الرقابية للدولة.

#### ■ المطلب الثالث:

##### ● غياب هيكل اقتصادي ومؤسسات مهمة داعمة للمرحلة التحويلية

من الملاحظ أن هيكل نظام الخصخصة في ليبيا لم يكتمل بعد، الأمر الذي أدى بدوره إلى سيطرة الشركات العامة على اقتصاد الدولة بشكل كامل، بمعنى آخر أنه بالرغم من تبني الدولة لبرامج خصخصة في الحقب السابقة إلا إن هذه البرامج لم تؤت ثمارها فلم تكن قادرة على تغيير هيكل ملكية الشركات في ليبيا بالتقليل من هيمنة القطاع العام في العديد من القطاعات الحيوية.

مبادئ الاشتراكية المتبناة في فترة النظام السابق أثرت تأثيرا سلبيا على هيكل ملكية الشركات في ليبيا، فمنذ سنة 1987م إلى 2000م قامت الدولة عدة مرات بتبني العديد من برامج الخصخصة، لكن جل هذه البرامج لم يكن لها تأثير محوري على هيكل ملكية الشركات في ليبيا، حيث إن هذه السياسات لم تكن قادرة على نقل الدولة من مرحلة البيروقراطية التي تحدثنا عنها سابقا والقائمة على ملكية الدولة إلى مرحلة العلاقات القائمة - إلى حد ما - على القطاع الخاص.

في فترة الثمانينيات والتسعينيات تم خصخصة 4845 شركة بقيمة 168,000,000 دينار ليبي، معظم هذه الشركات كانت إما مشاريع صغيرة أو متوسطة و مؤخرا تم

تخصيص 127 وحدة اقتصادية بمبلغ حوالي 2 مليار دينار، أيضا من الملاحظ أن برامج الخصخصة جمدت بالكامل منذ سنة 2011م (ديوان المحاسبة 2017)، عليه نجد أن الخصخصة في ليبيا لم يكن لها تأثير ملحوظ على هيكل ملكية الشركات، وفشلها يُعزى إلى العديد من العوامل أهمها ما يلي:

- تدهور في أداء وإنتاجية الشركات المستهدفة بالخصخصة، حيث تم نقل معظم ملكية الشركات إلى عمال الشركة أنفسهم، بالرغم من أن نقل هذه الملكية إلى العاملين قد يكون منصوحا به لتحقيق أهداف اجتماعية (تتعلق بأن العاملين ألفوا عمليات تشغيل الشركة ولديهم الحافز لإدارة الشركة لولائهم لها) إلا أن نقل ملكية الشركة لعاملها يمكن أن يواجه بعض الصعوبات مثل تلك التي أشار إليها برادا وسينه بقولهما إن الكثير من الشركات التي حُصصت للعاملين فشلت لأسباب تتعلق بأن العاملين لا يستطيعون خلق رأسمال جديد ولا يملكون مهارات إضافية يمكن إضافتها للشركة (Singh) Brada and (1999). هذا ينسحب على النموذج الليبي حيث أن العديد من الشركات مُلكت بالفعل للعاملين بها، وهذه الشركات واجهت الكثير من العقبات الفنية والمالية مثل: قلة الإمكانيات الفنية، عدم وجود كادر مؤهل ومدرب في الإدارة والأمور المالية الأمر الذي أدّى إلى أن هذه الشركات المخصصة قد جمدت إنتاجها وحلت (ديوان المحاسبة 2017). أيضا هنالك دراسة قام بها فرايدمان وآخرون قررت أن مدى نجاح برامج الخصخصة يختلف باختلاف الأشخاص الذين تم التنازل لهم، فوجدوا أن الخصخصة التي تمت لصالح المستثمرين الخارجيين تكون أفضل من الخصخصة للعمال الداخليين (Frydman and others 1999).
- العامل الآخر الذي أدّى الى عدم نجاح الخصخصة أنه لم تتوفر بعض العوامل التي تؤدي إلى إنجاح برامج الخصخصة كسوق المال حيث إن سوق المال الليبي أنشأ في سنة 2006م وبدأ عملياته في 2008م وصدر قانونه في 2010م، فضلا عن أن برامج الخصخصة السابقة لم تستند على أي دراسة علمية حقيقية، كما أنها لم تكن ناشئة على بيانات كافية.
- بخصوص نظام الخصخصة الذي قُرر في 2004م قررت الحكومة آنذاك خصخصة

340 وحدة اقتصادية مملوكة للدولة في 4 سنوات، لكن مع ذلك قامت اللجنة الشعبية العامة «سابقا» بتمديد هذا البرنامج بقرار رقم 2005/99م إلى 2015م. وطبقا لهذا التقرير فإنه فقط 115 شركة تمت خصصتها (الهيئة العامة للاستثمار و الخصخصة 2012)،. بالتالي يمكن القول إن نظام الخصخصة في ليبيا لم يكتمل و أن النقاش حول النقل إلى مرحلة اقتصاد السوق ليست مطروحة في الوقت الراهن

هذا فضلا عن أن أي دولة تسعى إلى التحول إلى اقتصاد السوق يجب أن تتبنى بعض السياسات الاقتصادية الداعمة لهذا الاقتصاد، كما يجب عليها أن تقوم بتعديل منظومتها القانونية بما يتماشى مع مبادئ الاقتصاد الحر. الدولة - وهي بصدد تحولها - يجب أن تكون قراراتها قائمة على دراسات علمية دقيقة لتتأى عن نفسها إصدار أي قرارات عشوائية لا تؤتي أكلها. بالتالي الدولة وهي بصدد التحول إلى الاقتصاد الحر يجب أن تعمل على إنشاء العديد من المراكز البحثية القانونية واقتصادية، ليكون دورها تقديم الاقتراحات والتوصيات ورسم البرامج اللازمة للإدارة التنفيذية العليا المتعلقة بتنفيذ السياسات والمشاريع التحويلية، كما أنه يجب أن يكون لهذه المراكز البحثية دور في رسم الاستراتيجيات الاقتصادية اللازمة لصنع اقتصاد جديد. فمن المعروف أن سياسات وبرامج التحول ليست سياسات واحدة ثابتة يمكن أن تطبق على جميع الدول المتبنية الاقتصاد الموجه، بل لكل بلد خصوصيته وتركيبته وثقافته ومؤسساته وقوانينه وبينته الاجتماعية والاقتصادية. هذه الأمور كلها وغيرها تؤثر في صنع السياسات المطلوبة للتحول الناجح، بالتالي يجب أن يعزى رسم الاستراتيجيات التحويلية لمراكز بحثية متخصصة.

أيضا الدولة وهي بصدد تبني هذه السياسات والقوانين تحتاج إلى إنشاء بعض المؤسسات التي من دورها متابعة وتنفيذ سياساتها التحويلية فعلى سبيل المثال تحتاج الدولة إلى إنشاء هيئة عامة للخصخصة .. دورها ليس فقط تقديم الدراسات والإشراف على آليات الخصخصة بل يمتد أيضا إلى صناعة قرارات الخصخصة. أيضا هناك حاجة لإنشاء هيئة عامة لمحاربة الاحتكار (خاصة ذلك من قبل الدولة) وتشجيع المنافسة تماشيا مع مبادئ الاقتصاد الحر. بالإضافة إلى أن هناك حاجة لإنشاء جهاز أو أكثر لدعم وتطوير الشركات العامة التي تقرر الدولة عدم خصصتها. أيضا مركز وطني لدعم حوكمة الشركات بالدولة وتقديمها للشركات بشكل عام كنموذج يجب أن يتغلغل في الثقافة

التحولية بالدولة. كما أن هناك حاجة لإنشاء مؤسسة تعنى بإنشاء قاعدة بيانات متعلقة بالشركات المملوكة للدولة، لتكون مرجعية للسلطة التنفيذية العليا بالدولة في صناعة ما يعرف في علم الحوكمة بـ informed decision أو القرار القائم على معلومات.

باستقراء الواقع الليبي نجد أن أغلب الشركات المملوكة للدولة لم تسع إلى تطوير نفسها، ولعل ذلك راجع إلى عدم وجود حافز حقيقي لصناع القرار في هذه الشركات لتطوير وتحسين أداء الشركات لاعتبارات تتعلق بإشكال المالك الحقيقي المعروف في فقه حوكمة الشركات (مؤداه أن صناع القرار في مثل هذه المؤسسات الاقتصادية المملوكة للدولة لا يعدون ملاكا حقيقيين، بالتالي لا يملكون حافزا حقيقيا لتطويرها)، بالتالي يجب أن تتدخل الدولة برسم سياسات جديدة لتطوير هذه الشركات بدلا من انتظار هؤلاء اللاعبين الأساسيين بالشركات لتطويرها، وذلك إما بإلزامها بخصخصة نفسها باعتبار أن الدولة مالكا لها أو بإلزامها بالدخول في شراكات مع شركات أجنبية.

من ناحية أخرى كواقع حال إن العديد من الشركات المملوكة للدولة تعاني من مشاكل عملية وقانونية وفنية ولا توجد الإرادة الحقيقية لإيجاد حلول ناجعة لحل مشاكلها. على سبيل المثال هناك شركات لم تعدل نظامها الأساسي طبقا لقانون النشاط الاقتصادي رقم 23 لسنة 2010م بالرغم من أن الأخير ألزمها بذلك، كما أن العديد منها لا تطبق قواعد الحوكمة الرشيدة، هذا ناهيك عن أن الجمعيات العمومية لبعض الشركات لم تجتمع منذ سنين بالمخالفة للقوانين ذات العلاقة، أيضا هناك بعض الشركات المسجلة بالخارج والمملوكة للدولة لا تخضع لرقابة السلطات الرقابية مثل ديوان المحاسبة، وذلك لعدم وجودها في قاعدة بياناتها. هناك بعض الشركات المملوكة للدولة والتي أوقف أو جمد نشاطها لازال العاملون بها يتقاضون أجورهم رغم ذلك (ديوان المحاسبة 2017).

بالإضافة إلى ما سبق وجب التنويه أن الدولة الليبية لم ترع أي اهتمام بالغ في إنشاء أي مؤسسات مساعدة تساهم في نقل اقتصادها إلى الاقتصاد الحر بشكل سريع ومبسط، حيث إنه إلى تاريخ كتابة هذه السطور تفتقر السلطة التنفيذية العليا إلى وجود جهة أو مركز أحد اختصاصاته جمع البيانات المتعلقة بالشركات المملوكة للدولة (الشركات المستهدفة بالخصخصة). هذا فضلا عن أنه ليس هناك مراكز بحثية متخصصة في جوانب الخصخصة أو على الأقل تهتم بشؤون الخصخصة، كما أنه تجدر الإشارة أنه ليس

هناك أي مركز لدعم حوكمة الشركات بالدولة، وأن الدولة تفتقر لتفعيل أو إنشاء العديد من المؤسسات الداعمة للاقتصاد الحر، فهئية الخصخصة لم تعمل بشكل جدي، كما أنها لم يكن لها دور في إعادة تشكيل هيكل ملكية الشركات بالدولة، ناهيك أن السلطات الحكومية المعنية بمحاربة الاحتكار وتعزيز المنافسة لم تفعل إلى كتابة هذه السطور.

#### ■ الخاتمة

باستقراء أهم التطورات الاقتصادية وإسقاطها على مراحل التحول الاقتصادي الذي يمكن أن تطرأ على الدولة - وهي بصدد توجهها إلى الاقتصاد الحر وتخليها عن مبادئ الاقتصاد الموجه - خلصت الدراسة إلى أن ليبيا في الوقت الراهن لا زالت في ظل مرحلة العلاقات والتي بدورها لا زالت في مرحلة الولادة للأسباب التالية:

● غياب نظام قانوني يدعم اقتصاد السوق، حيث إن العديد من الإجراءات والسياسات والقوانين التي يجب أن يتم تبنيها من الدولة للوصول إلى مرحلة الاقتصاد الحر مروراً بمرحلة العلاقات لم تتبن بشكل جدي. وأن القوانين الحالية لازالت تعكس التوجه الاشتراكي للدولة المتبني في حقبة النظام السابق.

● غياب نظام مصرفي متطور وعدم وجود سوق مال فعّال، حيث أنسب التمويل في ليبيا انحرفت عن تطبيق معايير وقواعد دولية حيث إن منح هذه القروض تستند أساساً على العلاقات الشخصية بدلاً من معايير حوكمة الشركات، كما أن القواعد القانونية المنظمة لعمل المصارف في ليبيا لم تفرض على المصارف بأن تقوم بممارسة دورها الرقابي على المقترضين كإلزام المقترض بالكشف عن بعض المعلومات للمصرف المقرض.

● ليس هناك سياسة حقيقية فاعلة أو خطة استراتيجية واضحة مرسومة من قبل الدولة لرأسماله الاقتصاد حيث إن جميع برامج الخصخصة لم تؤد ثمارها ولم تكن جدية باعتبارها لم تغير هيكل ملكية الشركات إلى الآن، كما أن الدولة لم تسع إلى إنشاء مؤسسات تدعم الاقتصاد الحر، بالتالي هذه السياسات لم تكن إلا شكلية الغرض الأساسي منها هو تخفيف العبء عن مصروفات الدولة في الميزانية العامة، هذا بالرغم من أنه كان هناك توجه حقيقي من قبل الدولة نحو الاقتصاد الحر فتم إنشاء سوق المال وهئية للخصخصة وتم فتح الباب أمام الاستثمار الأجنبي المباشر

وغير المباشر، مع ذلك من الممكن القول إن التوجه نحو مبادئ الاقتصاد الحر لم يكن بالشكل المطلوب حيث إن مؤسسات الاقتصاد الحر كهيئة التخصصية وسوق المال لم يوظفوا بشكل كامل لأداء مهامهم، فبالرغم من وجود برامج للتخصصية نلاحظ أن الكثير من القطاعات في ليبيا لا زالت تحت قبضة شركات القطاع العام، هذا فضلا عن أن عدد الشركات المسجلة في سوق المال تكاد تتجاوز العشر شركات، بالتالي سياسات توجه الدولة إلى الاقتصاد الحر لازالت غير فعالة وغير مجدية إلى حد كبير.

● غياب مؤسسات داعمة للاقتصاد الحر، على سبيل المثال إن الدولة الليبية لم تنشئ مراكز دراسات متخصصة تكون داعمة لمرحلة التحول، كما أن المشهد الليبي يفتقر لوجود مؤسسات حكومية داعمة لحوكمة الشركات، هذا فضلا عن أن الكثير من المؤسسات الرقابية التي تمنع الاحتكار وتنظم المنافسة لازالت غير فاعلة.

عليه خلصت الدراسة إلى أنه هناك حاجة ملحة لتبني التوصيات التالية:

● ضرورة تبني الدولة العديد من الإجراءات والسياسات والقوانين التي تدعم مبادئ الاقتصاد الحر.

● تطوير النظام القانوني للمصارف بأن يكون أداة فاعلة للرقابة الخارجية على الشركات.

● تبني برامج خصخصة بشكل جدي تمكن الدولة كمالك لشركات القطاع العام من خصخصتها بالشكل الأمثل.

● إنشاء مؤسسات داعمة للاقتصاد الحر لتمكن الدولة من الانتقال إلى اقتصاد السوق بطريقة علمية وعملية تخدم اقتصاد الدولة.

#### ■ قائمة المراجع الإنجليزية

Andrei Shleifer and Robert W. Vishny, 'Large Shareholders and Corporate Control' (1986) 94 Journal of Political Economy 461

Francis Xavier Rathinam and A. V. Raja, 'Stock Market and Shareholder Protection: Are They Important for Economic Growth?' (2010) 3 The Law and Development Review 306.

Jian Chen, Corporate Governance in China (Psychology Press, 2005)

- John McMillan and Christopher Woodruff, 'Private Order Under Dysfunctional Public Order' (2000) 98 Michigan Law Review 2421
- Julian Franks and Colin Mayer, 'Bank Control, Takeovers and Corporate Governance in Germany' (1998) 22 Journal of Banking & Finance 1385
- Josef C. Brada and Inderjit Singh, Corporate Governance in Central Eastern Europe: Case Studies of Firms in Transition (M.E.Sharpe, 1999)
- Marie Lavigne, The Economics of Transition: From Socialist Economy to Market Economy (2nd edn, Macmillan London 1999)
- Mark J Roe, 'Some Differences in Corporate structure in Germany, Japan, and the United States' (1993) 102 Yale Law Journal 1927
- Michael W. Peng, Business Strategies in Transition Economies (Sage Publication, Inc 2000) 47.
- Oliver E Williamson, 'The Institutions and Governance of Economic Development and Reform' <http://econ.worldbank.org/external/default/main>
- Rafael La Porta and others, 'Legal Determinants of External Finance' (1997) 53 Journal of Finance 1131
- Rafael La Porta and others, 'Law and Finance' (1998) 106 Journal of Political Economy 1113
- Rafael La Porta and others, 'The Quality of Government' (1999) 15 Journal of Law, Economics and Organisation 222.
- Rafael La Porta and others, 'Investor Protection and Corporate Governance' (2000) 58 Journal of Financial Economics 3
- Ross Levine, 'Bank-Based or Market-Based Financial Systems: Which Is Better?' (2002) 11 Journal of Financial Intermediation 398.
- Randall Morck, Andrei Shleifer and Robert W Vishny, 'Management Ownership and Market Valuation: An Empirical Analysis' (1988) 20 Journal of Financial Economics 293.
- Rajeeva Sinha, 'The Role of Hostile Takeovers in Corporate Governance' (2004) 14 Applied Financial Economics 1291
- Roman Frydman and others, 'When Does Privatization Work? The Impact of Private Ownership on Corporate Performance in the Transition Economies' (1999) 114 The Quarterly Journal of Economics 1153

Son A. Le, Mark J. Kroll and Bruce A. Walters, ' The Impact of Institutional Changes on Corporate Governance Mechanisms in Transition Economies' (2003) 28 The Academy of Management Review 275

### قائمة المراجع العربية

- تقرير ديوان المحاسبة لسنة 2017 الصادر من ديوان المحاسبة  
– <http://audit.gov.ly/home/reports.php>
- تقرير مصرف ليبيا المركزي الصادر عن مصرف ليبيا المركزي عن سنتي 2010 – 2011  
> <http://cbl.gov.ly/>
- هيئة الخصخصة والاستثمار، تقرير هيئة الخصخصة والاستثمار لسنة 2012 .
- قانون النشاط التجاري رقم 23 لسنة 2010 .
- قانون رقم 19 لسنة 2013 بشأن ديوان المحاسبة .